

قرار وزير الشؤون البلدية والزراعة رقم ( ١١٤ ) لسنة ٢٠٠٥

باعتبار مشروع " تطوير منطقة الرميلة "

من أعمال المنفعة العامة \*

وزير الشؤون البلدية والزراعة ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ بشأن أملاك الدولة العامة والخاصة ، والقوانين

المعدلة له ،

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٨ بشأن نزع ملكية العقارات والاستيلاء عليها مؤقتاً

للمنفعة العامة ، المعدل بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٥ ،

وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة الشؤون البلدية والزراعة وتعيين

اختصاصاتها ،

وعلى القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط والتطوير العمراني ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع

للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى المرسوم رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٥ بنزع ملكية بعض العقارات للمنفعة العامة ،

وعلى قرار وزير الشؤون البلدية والزراعة رقم (٢٢٥) لسنة ٢٠٠٤ باعتبار مشروع

تطوير منطقة الرميلة من أعمال المنفعة العامة ،

وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي (٢١) لعام

٢٠٠٥ ، المنعقد بتاريخ ١٥/٦/٢٠٠٥ ،

وعلى اقتراح مدير إدارة نزع الملكية ،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع "تطوير منطقة الرمييلة " الموضح موقعه وتفاصيله بالمذكرة والرسم التخطيطي المرفقين بهذا القرار.

مادة (٢)

تتعين هندسياً حدود ومعالم العقارات المطلوب نزع ملكيتها وفقاً لما تضمنه الرسم التخطيطي المرفق بهذا القرار .

مادة (٣)

يُلغى قرار وزير الشؤون البلدية والزراعة رقم (٢٢٥) لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه .

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

سلطان بن حسن الضابـت الدوسري

وزير الشؤون البلدية والزراعة

صدر في الدوحة بتاريخ: ١٤٢٦/٧/٢هـ

الموافق: ٢٠٠٥/٨/٧م

## مذكرة

وزارة الشؤون البلدية والزراعة

ببيان موقع وتفاصيل مشروع

تطوير منطقة الرميّة

المنطقة	الرميّة .
المشروع	تطوير منطقة الرميّة .
حدود المشروع	يتحدد موقع المشروع كالتالي : شمالاً : عقار وشارع زياد بن نعيم . جنوباً : عقار وشارع الاستقلال . شرقاً : شارع العلم وعقار وشارع الضيافة وشارع فويرط . غرباً : شارع القيادة .

سلطان بن حسن الضابّت الدوسري

وزير الشؤون البلدية والزراعة

